

3975 - الزواج بغير المسلمة للحصول على حق الإقامة

السؤال

أريد أن أتزوج بكافرة من أجل الحصول على حق الإقامة في البلد وعلى جواز السفر؟ وهل يجوز أن أتزوجها لهذا الغرض فقط؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

، عرضنا السؤال على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله فأجاب بما يلي :
إذا كانت ممن يحل نكاحها فلا حرج في ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " تنكح المرأة لأربع .. فذكر المال " .. وهذا مثله ، فإذا تزوجها من أجل الحصول على الإقامة فلا بأس بشرط أن لا يكون في نيته أنه إذا حصل على الإقامة طلقها .. والله أعلم